

صحيح مسلم

4 - (1493) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير قال سئلت عن المتلاعنين في إمرة مصعب أيفرق بينهما ؟ قال فما دريت ما أقول فمضيت إلى منزل ابن عمر بمكة فقلت للغلام استأذن لي قال إنه قائل فسمع صوتي قال ابن جبير ؟ قلت نعم قال ادخل فوالله ما جاء بك هذه الساعة إلا حاجة فدخلت فإذا هو مفترش برذعة متوسد وسادة حشوها ليف قلت أبا عبد الرحمن المتلاعنان أيفرق بينهما ؟ قال سيحان الله نعم إن أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان قال .

بأمر تكلم تكلم إن ؟ يصنع كيف فاحشة على امرأته أحدنا وجد أن لو رأيت الله رسول يا عظيم وإن سكت سكت على مثل ذلك قال فسكت النبي A فلم يجبه فلما كان بعد ذلك أتاه فقال إن الذي سألتك عنه قد ابتليت به فأنزل الله D هؤلاء الآيات في سورة النور { والذين يرمون أزواجهم { [24 / النور / 6 - 9] فتلاهن عليه ووعظه وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة قال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وذكرها وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة قالت لا والذي بعثك بالحق إنه لكاذب فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ثم فرق بينهما .

[ش (في إمرة مصعب) أي في عهد أمارته وهو مصعب بن الزبير (قائل) أي نائم من

القيلولة وهو النوم نصف النهار]